

# دوكرة الجمعية الخيرية بمحائل

المركز الوطني لتنمية  
القطاع غير الربحي  
National Center for  
Non-Profit Sector



جمعية البر بمحائل عسير  
Al Ber Charity Association In Muhail Assir  
رائدة العمل الخيري بتهامة عسير

إعداد

إدارة الدوكرة  
إصدار ٢٠٢٣م



@albermuhail



albermuhail@gmail.com



0553154125



<https://www.bermuhail.org.sa>

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية البر بمحايل عسير

مسجلة برقم ( ١٨٤ )



# النظام المالي والمحاسبي لجمعية البر الخيرية بمحايل





## الفصل الأول

### التعريف و الأهداف

#### ١- التعريف :

جمعية البر الخيرية جمعية خيرية مسجلة لدى وزارة العمل والشئون الاجتماعية برقم ( ١٨٤ ) وتاريخ ١٤٢٢/٨/٢٧ هـ ومركزها محافظة محايل عسير.

#### ٢- الهدف :

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط عمليات استلام وصرف المستحقات المالية المرتبطة بطبيعة أعمال الجمعية ، وكذا مستحقات العاملين .

كما تهدف هذه اللائحة إلى تحديد جميع القواعد و الأسس المنظمة للإيرادات والمصروفات من قبض أو صرف أو عقود مع الغير وغير ذلك من الأمور المالية ، شريط أن تكون منسجمة مع أهداف ومهام الجمعية ، كما تحدد وتبين كيفية إعداد مستندات القيود الأصولية وترحيلها إلى الدفاتر .

#### ٣- المجال :

تسري إحكام هذه اللائحة على كافة إجراءات العمليات المالية المرتبطة بموازنة وميزانية الجمعية .



## الفصل الثاني

### إيرادات الجمعية

ت تكون إيرادات الجمعية من الآتي :

١- اشتراكات العضوية و ت تكون من

\* عضوية عامل قيمة الاشتراك ٢٠٠ ريال

\* عضوية مناسب قيمة الاشتراك ٢٠٠ ريال

٢- التبرعات النقدية ( المقيدة - غير مقيدة )

\* يقوم أمين الصندوق باستلام التبرعات النقدية + الإيرادات أثناء الدوام الرسمي وفي مقر الجمعية

\* يقوم أمين الصندوق بتحرير سند قبض للجهة الموردة و تحويل المستندات إلى المحاسب لإكمال الدورة المستدية

\* يقوم أمين الصندوق بإصدار تقارير مفصلة التبرعات + الإيرادات على شكل دوري (ربع سنوي )

\* يجب إدخال التبرعات والإيرادات النقدية إلى البنك وإخراجها بشيك للمستفيدين

٣- التبرعات العينية

يتولى مسؤول المخزن مسؤولية مخزن الجمعية ويقوم بتخزين وحفظ الأصناف الواردة إليه ويتم تحرير سند استلام مواد عينية وتقوم لجنه بتسخير المواد العينية الغير مسورة وترسل المستندات للمحاسب للمراجعة وتسجيلها في السجلات ويتم الصرف من قبل لجنة الصرف المعينة من إدارة الجمعية بعد استكمال الإجراءات القانونية

٤- الدعم المالي والعيني الذي تقدمه الدولة

٥- أي أموال أخرى مالية أو عينية ناتجة عن أنشطة الجمعية

٦- الأرباح الرأسمالية والإيرادات الأخرى تتدرج تحت البنود الاستثنائية





### الفصل الثالث

#### مصروفات الجمعية

تتحدد مصروفات الجمعية في الآتي :-

##### ١ - مصروفات المساعدات الاجتماعية

لا يتم الصرف إلا بعد استكمال الإجراءات المالية المتبعة والموافقة على الصرف من قبل مجلس الإدارة ووفقا للنظام الأساسي واللوائح المنظمة لا يتم الصرف المباشر لأي إيراد نقدي أو عيني مورد للجمعية إلا بعد استكمال إجراءات التوريد واثبات ذلك في السجلات الخاصة بها .

##### ٢ - المصروفات العمومية :- ( مصاريف عمومية + مصاريف البرامج )

\* رواتب الإدارات التشغيلية وفريق العمل : وهي المبالغ التي تصرف لأي شخص تتعاقد معه الجمعية للعمل فيها أو في أحد مشاريعها .

\* الخدمات العامة للجمعية كمصاريف الصيانة والنظافة والثريات و مصروفات المطبوعات والاتصالات والبريد و إيجار مقرات الجمعية ومصاريف الماء و الكهرباء والمصاريف الموضحة في بنود الصرف للخدمات العامة في برنامج الجمعية

\* يتم عمل مسیر رواتب للعاملين كل شهر وعلى أساسه يتم احتساب راتبهم ( يمنع صرف رواتب لأعضاء مجلس الإدارة بموجب قوانين الجمعيات الخيرية )

##### ٣ - مصروفات الأنشطة :-

\* يتم صرف الإعانات والزكاة والصدقات بموجب مستندات الصرف المعتمدة من لجنة الصرف بالجمعية بعد موافقة مجلس الإدارة





## الفصل الرابع

### الصندوق والبنوك والعقود

#### الصندوق

\* يقوم أمين الصندوق بجرد النقدية في الصندوق ومطابقة الرصيد مع المستندات الدفترية بشكل شهري.

\* عند قيام أمين الصندوق بأخذ إجازته السنوية يقوم أمين الصندوق بتسلیم بجرد النقدية بالصندوق وتسلیمها للموظف المكلف وذلك في كل من مراجع الحسابات ورئيس قسم الشؤون الإدارية والمالي.

#### البنوك

\* يجب على الجمعية إن تودع أموالها النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية يختاره مجلس الإدارة وإلا يتم السحب في هذه الأموال إلا بتوقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائبة وأمين الصندوق

\* إيداع أي من مبالغ الجمعية إلى إحدى البنوك يتطلب إثبات سند إيداع لتلك المبالغ ويتم تسلیمها للمسؤول المالي لدى الجمعية لإثباتها في الدفاتر الخاصة بالجمعية كما تطالب الجمعية بكشوفات شهرية من البنك

#### صرف الشيكات

\* يقوم أمين الصندوق بمراجعة مستندات الصرف قبل تحرير أي شيك والتأكد منها كما يلي

- في حالة صرف شيك لإيجار حاله يتم التأكد من استحقاق الإيجار بورقة مطالبة من المالك مرافق هويته و هوية الحالة وعقد الإيجار قبل تحرير الشيك

- في حالة صرف شيك لجهة متعاقدة يتم صرف شيك وفق العقد المبرم مع الجمعية .

\* يقوم أمين الصندوق بتحويل مستندات الصرف للمحاسب لعمل قيد اليومية وإكمال العملية المحاسبية

\* تسلیم الشيك للمستفيد الأول واستلام سند استلام من قبله

#### العهدة النقدية

\* تخصص العهدة للصرف على الاحتياجات العاجلة أو التي يتربّ على عدم تأمينها تعطيل العمل بالجمعية وتحدد قيمة العهدة التي تصرف لبعض العاملين بناء على توجيهات المدير التنفيذي

\* على مستلم العهدة عند الانتهاء من صرف العهدة فيما خصصت له تدوين المصاريف وفق نموذج تصفية العهدة.





## سند القبض

\* تعد دفاتر سندات القبض متسللة رقمياً وتسلم لامين الصندوق والمحصلين بالفئات المحددة و عند الانتهاء يقوم أمين الصندوق بإخلاء ما بعهده واستعاضة مجموعة أخرى بنفس النظام والتسلسل الرقمي وبموجبها يتم استلام كافة المبالغ الواردة إلى الجمعية ويعتبر مستنداً أصل فور التوقيع عليه من قبل أمين الصندوق أو المحصل وبعهدهته الشخصية .

### \* يجب أن يتضمن سند القبض ما يلي :

- ١- التوجيه المحاسبي وفق هذا النظام .
- ٢- بيان المبالغ المقيدة وطبيعتها رقماً وكتابة .
- ٣- اسم الدافع وتاريخ الاستلام و الرقم المسلسل وتوقيع أمين الصندوق أو المحصل بقبض المبلغ.
- ٤- يحرر سند القبض من أصل وصورة تسلم الأصل للداعي وصورة للمسؤول المالي على أن يحفظ الكعب فور الانتهاء من الدفاتر في مخازن الجمعية .





## الدفاتر والسجلات

\* يعد سجل اليومية العامة وفق النظام المحاسبي المتعارف عليه ويجب أن يتضمن خانات تحليلية ( مدين / دائن ) لكل حسابات سجل الأستاذ العام بالإضافة إلى خانات للتاريخ ورقم المستند والبيان وترقيم صفحاته بالمسلسل ويتم فيه إثبات جميع العمليات المالية بموجب سندات القيد المحددة بهذه اللائحة .

\* يعد سجل الأستاذ العام وفق النظام المحاسبي المتعارف عليه ويجب أن يحتوي جميع حسابات الجمعية متضمنا في كل حساب على خانات تحليلية ( مدين / دائن ) بالإضافة إلى خانات للتاريخ ورقم المستند والبيان ورقم صفحة سجل اليومية العامة ويتم ترحيل كل قيود اليومية العامة إليه أو لا بأول في الحسابات الشخصية لها .

\* تمسك الوحدة المحاسبية للجمعية السجلات التالية :

١- سجل تحليلي للنفقات والمصروفات .

٢- سجل التبرعات النقدية .

٣- سجل البنوك المعتمدة .

٤- سجل الصندوق .

٥- سجل الأصول .

٦- سجل اليومية العامة .

٧- سجل الأستاذ العام .

٨- سجل اشتراكات العضوية .

٩- سجل العهدة .

يوجد برنامج محاسبي ( الامتياز ) يقوم على دليل الحسابات الموحد للجمعية الأهلية (الإصدار الثاني ٢٠١٩)





يجب على الجمعية الاحتفاظ بمقر إدارتها بكافة الوثائق والمكتبات  
و السجلات الإدارية والمالية الخاصة بها لمدة لا تقل عن عشر  
سنوات

### السندات الخاصة بالجمعية

فتره الحفظ	المسئول عن الحفظ	اسم السند
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند قبض
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند صرف
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند قيد يومية
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند تبرعات عينية
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند إذن إضافة
٥ سنوات	الشؤون المالية	سند صرف عيني
٥ سنوات	الشؤون المالية	سندات اشتراك عضوية





## الفصل السادس

### الأصول الثابتة

إثباتها بالتكلفة التاريخية مطروحا منها مجمع الاستهلاك وفي حالة وجود مؤشرات على اضمحلال تلك الأصول ويتم خصم مجمع خسارة الاضمحلال وتهلك القيمة الدفترية لتلك الأصول بطريقة القسط الثابت على عمرها الإنتاجي المقدر وفقا للمعادلات التالية :

%٢٠	السيارات
%١٥	أجهزة وألات و عدد
%٥	مباني
%١٠	أثاث ومفروشات





## الدورات المستندية

### تشكيل الوحدة المحاسبية

\* تشكل الوحدة المحاسبية للجمعية برئاسة المسؤول المالي ( المحاسب ) وأمين الصندوق وتقوم بإعداد المستندات وترحيلها ومتابعتها .

### الدورة المستندية :

\* المدفوعات ( مصروفات - أصول ثابتة ) يقوم المحاسب بمطابقتها مع الموازنة التقديرية يقوم المحاسب بفحص المستندات ( مقبوضات - مدفوعات ) من حيث البند الذي تقع تحته ( فحص محاسبي )

\* إذا كانت المستندات مدفوعات ( فواتير واجبة الدفع ) يقوم المحاسب بالتأكد من اقترانها بنموذج طلب مالي من قبل القسم معتمد من قبل المدير التنفيذي .

\* يقوم المحاسب بتسجيل المستندات ( مدفوعات - مقبوضات ) تسجيلاً محاسبياً وذلك بإعداد قيود يومية

\* يقوم المحاسب بإدخال القيود اليومية العدة يدوياً ببرنامج الحسابات بالحاسب الآلي .

\* يقوم المحاسب بعمل تقارير بمقارنة المدفوعات التقديرية ( مصروفات - أصول ) بالمدفوعات الفعلية حسب الأقسام لبيان الانحراف في المصروفات لتقديمه لرئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية بشكل شهري .

\* يقوم المحاسب بعمل ميزان مراجعة ونقارير مقارنة بين السنة المالية الحالية وسابقتها بشكل ربع سنوي واعتماده من المدير التنفيذي والمسؤول المالي ومن ثم تقديمه لمكتب المراجع القانوني سنوي.

في نهاية السنة المالية يقوم المحاسب بإعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية الخاصة بالسنة المنتهية ومقارنتها بالسنة السابقة لها وتسليمها للمدير التنفيذي.





\* على ضوء التقارير المستخرجة من السنة المالية المنتهية يقوم المحاسب بمد الأقسام بتقارير المبالغ المصروفة في كل بند من البنود الميزانية ليتسنى لهم تقدير مدفوعات البنود للعام المالي الجديد.

\* كما يقوم المحاسب بتقديم تقارير المقوضات ( الإيرادات ) التي تمت خلال العام المنتهي من مختلف أقسام تنمية الموارد للإدارة ليتسنى لها تقدير الإيرادات المطلوبة من كل قسم خلال العام المالي الجديد.

\* يقوم المحاسب بإعداد الموازنة التقديرية لجميع البنود للعام الجديد من واقع التقديرات المقدمة من قبل الأقسام المختلفة .

\* يقوم المحاسب بإعداد مقارنة بنود الموازنة التقديرية للعام القادم ببنود الميزانية العمومية للعام المنتهي في تقرير يقدمه للإدارة .

## أحكام ختامية

\* تبدأ السنة المالية للجمعية في ١/يناير و تنتهي في ٣١/ديسمبر من كل عام ويستثنى من ذلك سنة التأسيس .

